

وزارة العدل
قرار وزير العدل رقم ٤٤٥٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٢٤٢٦ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بالشروع التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/١٧ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع توثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد مدينة ضباط الهايكسب) -
قسم شرطة الشروع - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة -
ويكون مقره بمكتب بريد مدينة ضباط الهايكسب الكائن بطريق مصر الإسماعيلية ،
ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه
أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية
الشهر العقاري والتوثيق بالشروع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥
صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان